

**اتفاق التعاون في الميدان السياحي بين حكومة المملكة المغربية
وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية**

**ظهير شريف رقم 1.09.295 صادر في 10 رمضان 1435 (8 يوليو 2014)
بنشر اتفاق التعاون في الميدان السياحي الموقع ببرازيليا في 26 نوفمبر 2004
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية¹**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف – بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على اتفاق التعاون في الميدان السياحي الموقع ببرازيليا في 26 نوفمبر 2004 بين
حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية؛

ونظرا لتبادل الإعلام باستيفاء الإجراءات اللازمة لدخول الاتفاق المذكور حيز التنفيذ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، اتفاق التعاون في الميدان السياحي
الموقع ببرازيليا في 26 نوفمبر 2004 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية
البرازيل الفدرالية.

وحرر بالرباط في 10 رمضان 1435 (8 يوليو 2014).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

1- الجريدة الرسمية عدد 6344 بتاريخ 28 جمادى الأولى 1436 (19 مارس 2015) ص 1757.

اتفاق التعاون في الميدان السياحي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية

إن حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية المشار إليهما فيما بعد "بالطرفين"؛

رغبة منهما في تقوية علاقات الصداقة والتفاهم المتبادل بين البلدين من أجل تنمية السياحة؛

اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى

يعمل الطرفان على خلق الظروف الملائمة لتنمية تعاون طويل المدى في ميدان السياحة من أجل المنفعة المتبادلة.

المادة الثانية

يعمل الطرفان سوياً، في إطار ما تنص عليه تشريعاتهما، على منح كل التسهيلات لتكثيف التدفق السياحي بين البلدين عن طريق تبسيط الإجراءات الإدارية.

المادة الثالثة

تعين حكومة المملكة المغربية وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي وتعين جمهورية البرازيل الفدرالية وزارة السياحة كسلطتين تتوليان الإشراف على كل المسائل المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق.

المادة الرابعة

يعمل الجانبان على تنمية وتشجيع تبادل المعلومات بشأن السياحة والثقافة وطرق العيش وبشأن تفاهم أفضل بين البلدين.

المادة الخامسة

يعمل الطرفان، في إطار قوانينهما وتشريعاتهما، على تشجيع الوكالات السياحية المختصة للبلدين بتنسيق الأنشطة السياحية.

المادة السادسة

يعمل الطرفان على تشجيع تبادل الخبرات بخصوص تنظيم وإدارة وتسيير الصناعة السياحية، وكذا تقديم المعونة لبعضها البعض لتكوين أطرها في ميدان السياحة.

المادة السابعة

من أجل متابعة تنفيذ هذا الاتفاق وتنمية وتقييم نتائجه، ينشأ الطرفان فريق عمل يتكون من عدد متساوي من ممثلي الطرفين.

ويجتمع فريق العمل هذا بالتناوب في المغرب وفي البرازيل كلما تطلب الأمر ذلك وفي التاريخ والمكان اللذين يتفق عليهما الطرفان.

المادة الثامنة

يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة كتابية بين الطرفين ويمكن لأي منهما إنهاؤه بواسطة إشعار يوجه إلى الطرف الآخر ثلاثة أشهر من قبل.

المادة التاسعة

يحل كل خلاف ينشأ بخصوص تنفيذ أو تطبيق هذا الاتفاق عن طريق التفاوض بين الطرفين.

المادة العاشرة

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بتاريخ إشعار الطرفين لبعضهما البعض بالطرق الدبلوماسية باستكمال كل الإجراءات الداخلية المتطلبية لدخوله حيز التنفيذ.

يبقى هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة خمس سنوات تجدد تلقائياً لفترات مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين برغبته في إلغائه بواسطة إشعار مكتوب موجه إلى الطرف وذلك طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة 8.

وإثباتاً لذلك، قام الموقعان المخول لهما قانوناً ذلك من طرف حكومتيهما بتوقيع هذا الاتفاق.

حرر ببرازيليا بتاريخ 26 نونبر 2004 في نظيرين أصليين باللغات العربية والبرتغالية والإنجليزية وللنصوص الثلاث نفس الحجية، وفي حالة اختلاف في التأويل يرجح النص الإنجليزي.

عن

حكومة الجمهورية البرازيل الفدرالية

عن

حكومة المملكة المغربية